عن قول البرادي وغيره عن الاشعري نقلا وتضعيفا **ولقد** حان الحين المذكور حول الحق في غالب هذه الابحاث التي اسلفناها ونكلم على تلك المسايل التي حكيناها عن الاشعري لكنه استعمل امرين احدهما رد مقالات الاشعري وما اعتقده موصوابا تارة بانه نص الاشعري في اخر مصنفاته فيكون مما انتهى عنه ثم رجوعا عنه وتارة بتناول كلامه وتصيد لسيان ساعدت نفسه وتارة بان الكتاب والسنة يدلان على خلاف ما نقل عن الاشعري وقد قال الاشعري انه يدين بما دل عليه الكتاب والسنة وكان يلزم من هذا ان لا يقبل نقل عن مسلم قط الا اذا وافق الكتاب والسنة لان شان المسلم ان يدين بالكتاب والسنة **الامر الثاني** انه لما وافق المعتزلي في تلك الابحاث بعدهم عن ساحة الحضور ادعوى شيئ ينفرد عنهم كما يهم بالقول بالاستقلال وان الخلق غير جارين على ما علم الله منهم ونحو ذلك وقد مضا ونحوه ولعل النقدة عن نفس اللفظ العارض اعتراض الشريف في شرح المواقف على المدين بشبهة العلم بانه يوجب العلم بكونه معلوما لزم الجبر في حق الباري وهو اعتراض مشهور فرق بين الخالق والمخلوق بان فعل المخلوق تابع لفعل الخالق والتابع للمعلوم ثم قال والمعلوم نقيض ان الاستعداد الذي ليس بفعل فاعل يعني لكونه ازليا وهذه الكلمة الاخيرة بنصه في فلسفة ابن عربي وليست من كلام المتشرعة لان هذا الشيخ من المتلونين يكتبه بندرس ونحوه ولو اصابه التوفيق لقال والمعلوم تابع للاختيار كما مضا تقدير في بحث القدر وقد مضا ان ابن عربي نفا الاختيار عن العبد وعن الباري تعالى كفلاسفة صرفة فقال الباري تعالى غني بالذات فلا ان يختار كما شا الداع او لغيره داع ليتم معنى الغني قال لكنه لا يختار الا داع حسبما تقتضيه الحكمة ولنعم الكلام هذا لكنه مع كلامه الاول اورد نفسه مضيقا **لانا نقول له** ان كان الواقع من الباري تعالى منظورا على مقتضى الحكمة لزم ذلك المحذور اعني لزوم الجبر في حقه تعالى لان معنى الحكمة كون ذلك المعلوم مناسبا لان يفعل فاعل

ولو قلت هو فعل الله تعالى فرضا تكلما على نفس فعله له حتى ينتهي الى التحكم والتسلسل فلم يفد كوفا جوان فعله تعالى لا لداع مع حصر الوقوع على الداعي وان قلت فعله تعالى للداع نقضت ملكت وقفت لدمن الهدى من تعليل افعاله تعالى بالحكم بالغة بصيرة وعدت من حيث بدات وقد صار ك الله عن ذلك **ومن مسالكه** في هذه الرسالة وفي غيرها وكانه من مخترعاته لانا لم نر لغيره وهو كثير التردد له كفعل المعجب به **قوله** لا قوة الا بالله ولا قوة الا بالله وليس هذا من جنس استدلال العلما فان اراد بقوله لا قوة الا بالله حصرا دعيا نحا صافيا فمسلم ولا يفيد مراده وان اراد حصرا حقيقيا فعري الدعوى بغير ملازمة بين الدليل والمدعى فانه ان اراد بالقوة اعلا بالله ان الله خالقها ومالكها ومالك من التصرف بها فمسلم متفق عليه وليس محل النزاع فليست لله هذا المعنى عند احد من المسلمين اعني القوة الحادثة **ومثاله** قولنا لجام فرس زيد يصح ان يقال اللجام لزيد اي هو مالكه وله فيه انواع من التصرف ويقول الجام لزيد بحسب طريقة الحصر فلا يصح ان يقول لجام فرسه لجامه اي هو مختص به بكيفية اختصاص الفرس لا بحصر ولا بعين حصر فقولنا لا قوة الا بالله استعمال صحيح لارادة المعنى الاول بحصر وبغير حصر وباطلا بارادة المعنى الثاني كزيد **فتبين** ان لا استند لشيخنا هذا الا مغالطة ومن بسا بوسا نه بصيرته ولا قوة الا بالله **وربما لنا اخرى للشيخ المذكور** افتى ايا الشيخ الاشعري ومقلديه مبنية على ان الله تعالى يريد كل واقع لمثل قوله تعالى وما تشاؤن الا ان يشا الله ونحن نرى ان مشية الله تابعة لحكمته لان معنى المريد هو من يصح منه التخصيص كما ان القادر من يصح منه الفعل والاخبار متاخر عن الصفتين وهو لا يقع منه تعالى وتختار الامامية حكمة وكل افعاله تشاها لانها كلها حكمة وتشا بعض افعاله غير حكمة **واما خلاف الحكمة** فارادته غير جايزة عليه كما قدمنا في مسالة الارادة **ونقول لهم** ان احتجاجهم بالآية المذكورة وما يوافقها انما ان تنزل بشا منزلة